

قرار رقم ٣٠ / ١

الشروط الواجب مراعاتها في مصانع الأقنعة الواقية المصنوعة من قماش

إن وزير الصناعة،

بناء على المرسوم رقم ٦١٥٧ تاريخ ٢٠٢٠/١/٢١ (تشكيل الحكومة)،

بناء على القانون رقم ٦٤٢ تاريخ ١٩٩٧/٦/٢ (إحداث وزارة الصناعة)،

بناء على القانون الصادر بتاريخ ٢٣ تموز ١٩٦٢ المتعلق بإنشاء مؤسسة المقاييس والمواصفات اللبنانية،

بناء على المرسوم رقم ١٣١٧٣ تاريخ ١٩٩٨/١٠/٨ (تنظيم وزارة الصناعة وتحديد ملاكها وشروط التعيين الخاصة في بعض وظائفها)،

بناء على المرسوم رقم ٨٠١٨ تاريخ ٢٠٠٢/٦/١٢ (تحديد أصول وإجراءات وشروط الترخيص بإنشاء المؤسسات الصناعية وإستثمارها)،

بناء على المرسوم رقم ٩٧٦٥ تاريخ ٢٠٠٣/٣/١١ (الرقابة والتدابير والعقوبات المتعلقة بالمؤسسات الصناعية)،

بناء على المواصفة الفنية الصادرة عن مؤسسة المقاييس والمواصفات اللبنانية الخاصة بالأقنعة الواقية رقم

٢٠٢٠: LIBNOR AF SPEC S76-001 (Barrier Masks/Masques Barrières)،

بناء على مقتضيات السلامة العامة وحفاظا" على الصحة العامة، ومنعاً للغش ولتأمين شبكة الأمان الصحي في سبيل مكافحة إنتشار فيروس كورونا،

بناء على اقتراح مدير عام وزارة الصناعة،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: يتوجب على المصانع المنتجة للأقنعة الواقية المصنوعة من قماش الإلتزام بالمتطلبات الواردة في

المواصفة الفنية اللبنانية رقم LIBNOR AF SPEC S76-001:2020، لا سيما لجهة:

أ- اعتماد الشروط الفنية التالية:

١. صناعة الأقنعة من طبقة أحادية أو مركب متعدد الطبقات من الأقمشة (منسوجة، غير منسوجة،

محاكة) مع أو بدون غشاء، بعدد ثلاثة قياسات (صغير/متوسط/كبير) بما يلبي الغاية منها لجهة

تغطية الأنف والقم (منطقة الحماية) وألا تتضمن صمام (صمامات) الشهيق و/أو الزفير،



٢. أن تكون من نوع منقل البط أو ذي طيات، حيث يوصى باستخدام المقاسات المذكورة في المواصفة الفنية،
مجموعة الأربطة:

٣,١- أن يكون تصميم الأربطة بطريقة يمكن من خلالها وضع القناع وإزالته بسهولة،
٣,٢- أن تكون قوية بما يكفي لتثبيت القناع في مكانه لتجنب الشد المفرط وعدم الشعور بالراحة أثناء الإرتداء،


٣,٣- يمكن أن يحيط مجموع الأربطة برأس المستخدم أو أذنيه،
٤- يمكن استخدام شريط مطاطي أو شريط ضيق من القماش أو غيره، يثبت على الطبقة الأحادية أو المركب متعدد الطبقات. يمكن أن تكون مخيطة أو ملحومة. ويجوز استخدام وسائل أخرى علماً أن اللبائيس تشكل خطراً على المستخدمين.

٥- التحقق من مقاومة مجموع الأربطة من خلال وضع وإزالة هذه الأقنعة خمس مرات متتالية،
٤. أن تكون أجزاء القناع الملامسة للمستخدم خالية من الحواف والتتوءات الحادة،
٥. استخدام أقمشة قادرة على تحمل المعالجة والتآكل خلال مدة صلاحية القناع، كما هو محدد من قبل المصنع، علماً أن هنالك لائحة من الأقمشة الموصى بها مذكورة في الجدول (أ) المرفق بالمواصفة الفنية،

٦. ألا تسبب الأقمشة التي من المحتمل أن تلامس الجلد أثراً صحياً غير مرغوب بها كالحساسية وضرراً من خلال إطلاقها مواداً "مهيجة في الهواء المستنشق"،
٧. يمكن تجميع الأجزاء عن طريق اللحام بالموجات فوق الصوتية أو الخياطة.

ب- ورود المعلومات البيانية التالية على المنتج/أصغر عبوة متاحة للبيع بشكل واضح ودائم أو أن تكون مقروءة من خلال العبوة إذا كانت شفافة:

١. إسم المصنع، علامته التجارية أو أية علامة تعريف خاصة به،
٢. إسم المنتج أي "قناع من قماش" أو "قناعي واقٍ"،
٣. مدة الاستخدام الموصى بها للقناع وتعليمات حول عدد المرات التي يجوز فيها إعادة استخدام هذه الأقنعة بعد غسلها وتحفيقها، بالإضافة إلى طريقة التنظيف والتجفيف، علماً أن الغسيل يجب أن يتم لمدة لا تقل عن ٣٠ دقيقة على درجة حرارة تبلغ ٦٠ درجة مئوية،
٤. ذكر التعليمات التالية: "هذا الجهاز ليس جهازاً طبياً/قناعاً" جراحياً" أو معدات حماية شخصية"،
٥. رسم توضيحي أو تعليمات للمستهلكين حول كيفية وضع هذه الأقنعة.



- ت- التصنيع في ظروف صحية للحد من خطر التلوث،
 ث- التعبئة بطريقة تحمي هذه الأفعنة من أي ضرر ميكانيكي وأي تلوث قبل الإستعمال،
 ج- تنظيف هذه الأفعنة بعد تصنيعها وقبل تعبئتها وتغليفها وإستخدامها.

المادة الثانية: تطبق على المصانع المخالفة لأحكام هذا القرار الإجراءات والعقوبات المنصوص عليها في النصوص القانونية الراحية للنشاط الصناعي.

المادة الثالثة: ينشر هذا القرار ويعمل به فور نشره في الجريدة الرسمية

٢٠٢٠/٥/١٤

وزير الصناعة

عماد حب الله

د. عماد حب الله



نسخة تبليغ إلى:

- الأمانة العامة لرئاسة مجلس الوزراء
- وزارة الإقتصاد والتجارة
- وزارة الصحة العامة
- وزارة الداخلية والبلديات
- وزارة العدل
- وزارة المالية - مديرية الجمارك العامة
- مكتب وزير الدولة للتنمية الإدارية
- مؤسسة المقاييس والمواصفات اللبنانية
- معهد البحوث الصناعية
- اتحاد غرف التجارة والصناعة والزراعة
- جمعية الصناعيين اللبنانيين
- المصالح المركزية والإقليمية لوزارة الصناعة
- الجريدة الرسمية (للتفضل بالنشر)
- مؤسسة المحفوظات الوطنية

